




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
جمهورية العراق / وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة الأنبار / كلية التربية / القائم  
وحدة الارشاد النفسي والتوجيه التربوي



# دليل الطالب الإرشادي



## دليل الطالب الارشادي

١-تعريف الطالب بالهيكلية التنظيمية للكلية

### إدارة الكلية

❖ عميد الكلية

❖ معاون العميد للشؤون الادارية

❖ معاون العميد للشؤون العلمية والطلبة

- إعطاء نبذة مختصرة عن السيرة الذاتية والمهنية لكل واحد منهم.
- تزويد الموقع بقائمة برؤساء الوحدات الادارية في الكلية او العاملين عليها كل حسب منصبه

### ١- الجهاز الاداري ويضم الاتي :-

- شعبة التسجيل للدراسة الصباحية والمسائية
- الاقسام العلمية

### ٢- النظام الدراسي ويشمل الاتي:-

- القوانين واللوائح الجامعية
- قبول الطلبة ومتابعة شؤونهم الادارية
- حقوق الطلبة وواجباتهم
  - حقوق الطلبة
  - واجبات الطلبة
  - تعليمات غيابات الطلبة
  - تعليمات اللجان الإمتحانية



### ٣- خدمات جامعية

- المكتبة
- مختبرات الصوت والحاسوب
- وحدة الطبابة

### ٤- خدمات طلابية

- الخدمة الإلكترونية
- خدمة رعاية الشباب وتضم الآتي:

#### لجان الأنشطة الطلابية وتنقسم الى :

- لجنة الأنشطة الأدبية والثقافية والفنية والاجتماعية
- لجنة الارشاد التربوي والنفسي
- لجنة النشاط الرياضي
- خدمة صندوق التكافل الاجتماعي
- خدمة الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة



## دليل الطالب الارشادي الالكتروني

الهدف من أنشاء دليل الطالب الارشادي الالكتروني هو تنظيم علاقة الطالب بالكلية فالطالب في أول دخوله الى الكلية يجهل هياكلها و كيفية تنظيمها وأدائها وكذلك أساليب و طرائق التدريس و لهذا يجب إرشاده و توجيهه في "المكان والزمان" : من قاعات المحاضرات والتطبيقات والمختبرات، المكتبة ، الاقسام الإدارية على مستوى القسم و الكلية ، الانشطة الطلابية، الخدمات الجامعية، كالمكتبة ، ووحدة الطبابة...الخ.

### الأهداف:

يهدف دليل الطالب الارشادي الالكتروني إلى ترجمة طموحات الكلية في إعانة الطلبة على فهم مشكلاتهم الأكاديمية والارشادية والنفسية والتربوية والتعليمية والادارية والحرص على علاجها علاجاً نافعاً ، يثمر في تخريج جيل متعلم وواعٍ من أبناء الوطن وبناته، مزودين بالعلم والإيمان والمعرفة والثقة بالنفس ، والقدرة على المشاركة في بناء التنمية في بلادنا الحبيبة ، وذلك من خلال الأهداف الآتية:-

1. تهيئة الطلبة الجدد لمعرفة الحياة الجامعية من خلال برامج إرشادية وتوجيهية ، للتعريف بالكلية وعمادتها وأقسامها المساندة.
2. تهيئة الظروف المناسبة لتحقيق النمو السوي للطلبة، وبناء علاقات اجتماعية إيجابية للطلاب مع زملائه وأعضاء هيئة التدريس.
3. توعية الطلبة بالصعوبات الأكاديمية والمهارات الدراسية، وكيفية إعداد الخطط الدراسية وجدول تنظيم الوقت، وإكسابهم مهارات ترفع من تحصيلهم الأكاديمي وتحقق توافقهم الشخصي.
4. تشجيع الطلبة المتفوقين على المزيد من التحصيل وتوجيههم نحو استثمار قدراتهم وإمكاناتهم .



٥. متابعة الطلبة المتعثرين دراسياً ومساعدتهم على اكتساب المهارات اللازمة لزيادة تحصيلهم العلمي.

٦. مساعدة الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة، خلال حياتهم الجامعية، على تحقيق أعلى درجات التكيف النفسي والاجتماعي.

٧. نشر الوعي باللوائح الأكاديمية بين الطلبة من خلال مساعدتهم على الاطلاع على المهام المكلفين بها من خلال القوانين واللوائح الجامعية.

### شروط وضوابط القبول المركزي في الجامعات العراقية

#### ١ - الشروط العامة للقبول

يشترط في الطالب الذي يقبل في الجامعات أن يكون

١- عراقي الجنسية

٢- حائزاً على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها

٣- ان يكون الطالب من مواليد ١٩٩٩ صعوداً.

٤- ناجحاً في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة، ويتم مطالبة الطلبة المقبولين في الكليات والمعاهد بفحص (CBC) او (Hb-Electrophoresis) في مراكز الفحص المختصة، على ان يكون تقديم الطالب المكفوف الذي تتوفر فيه الشروط التقديم للدراسات الإنسانية الملازمة عن طريق القبول المركزي.

٥- متفرغاً للدراسة ولا يجوز الجمع بين الوظيفة والدراسة في الوقت ذاته في الكليات والمعاهد الصباحية ويشمل ذلك منتسبي المؤسسات الحكومية كافة ويشترط في استمرارهم بالدراسة الحصول على إجازة دراسية من دوائهم ابتداءً على وفق التعليمات النافذة، ولا يجوز الجمع بين دراستين أيضاً وفي حال ثبوت خلاف ذلك يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله، أما فيما يخص الطلبة الذين لديهم قبولين مختلفين لنفس السنة فيخبر الطالب بإلغاء أحدهما.



٦- من خريجي

أ. السنة الدراسية الحالية.

ب السنة الدراسية السابقة من غير المقبولين قبولاً مركزياً في أية كلية أو معهد ويتم قبولهم ضمن قناة قبول الطلبة من خريجي السنة الدراسية السابقة على وفق الحدود الدنيا لسنة تخرجهم شرط عدم التحاقهم باحدى الدراسات المسائية الأهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للوقفين المعاهد التابعة للوزارات الاخرى .

٧- يحق للطلبة الوافدين للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) التقديم عن طريق البوابة الالكترونية الخاصة بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومن خلال الاستمارة الالكترونية الخاصة بهم ويتم اعتماد التقديم الالكتروني بعد جلب شهادة معادلة مؤقتة من وزارة التربية مديرية التعادل والشهادات، اما بشأن خريجي السنة السابقة فيكون التقديم للقبول عن طريق قسم القبول المركزي شعبة الوافدين.

٨- الطلبة غير العراقيين الحاصلين على شهادة الإعدادية العراقية والمقبولين خطياً بمراجعة قسم القبول المركزي / شعبة الوافدين لبيان إعفائهم أو مطالبتهم بأجور الدراسية بالعملة الأجنبية بحسب الضوابط الواردة في الفصل السابع من دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه.



## الأسس العامة التي يعتمدها نظام القبول المركزي

يكون ترشيح الطلبة للقبول في الكليات والمعاهد بموجب نظام القبول المركزي المنفذ إلكترونياً

حسب الأسس الآتية:

١. يقبل الطالب على وفق الاختيارات المثبتة في استمارة التقديم عن طريق البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أساس المنافسة في المجموع.

٢- يتوجب على الطلبة:

أ. خريجي الفرعين (إحيائي، تطبيقي): ملء (٥٠) اختياراً في الاستمارة الإلكترونية على ألا يقل عدد المعاهد عن (١٠).

ب خريجي الفرع الأدبي : ملء ما لا يقل عن (٢٥) اختياراً ولغاية (٥٠) اختياراً في الاستمارة الإلكترونية على ألا يقل عدد المعاهد عن (١٠). ج خريجي فرع الفنون: ملء (١٠) اختيارات في الاستمارة الإلكترونية على ألا يقل عدد المعاهد عن (٢).

٣- إن تقديم الطالب لاستمارة القبول غير ملزم لقبوله وفق الاختيارات المقدمة من قبله بصورة نهائية إذ إن قبوله يعتمد على تنافسه مع بقية الطلبة على وفق الأسس المعمول بها.

٤. يكون التقديم لكلية القانون (الحقوق) مقتصرًا على سكنة المحافظة حصراً ولا يحق للطلاب التقديم إلى الكلية المذكورة في الجامعات التي تقع خارج محافظته.

٥. يكون التقديم إلى كليات الهندسة من خلال الاستمارة الإلكترونية بحسب الأقسام

٦. يكون التقديم على قسم اللغة الانكليزية في كليات التربية والتربية للعلوم الانسانية من خلال الاستمارة الإلكترونية بحسب القسم.

٧- لأغراض المفاضلة في القبول:

أ. تحتسب نسبة (%) من درجة اللغات الأجنبية المضافة وتضاف إلى مجموع الطالب



ب تحتسب درجة إضافية على المعدل لخريجي الدور الأول ( عدا الطلبة المشمولين بنظام

المحاولات .

٨- لا يعمل بمبدأ دروس المفاضلة إلا في حالة المنافسة على المقاعد الأخيرة في خطة القبول

المعتمدة.

٣-١- ضوابط تقديم ذوي الشهداء المشمولين بقانوني ٥٧ لسنة ٢٠١٥ و٢ لسنة ٢٠١٦ وتعديله  
القانون (٢) لسنة ٢٠٢٠.

1. الفئات المشمولة بهذه الضوابط هم كل من:

أ- ذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث المنحل.

ب ذوي شهداء الحشد الشعبي.

ج ذوي ضحايا العمليات الحربية والاطفاء العسكرية والعمليات الإرهابية وللجرحى المشمولين  
بقانون (٥٧) لسنة ٢٠١٥.

يكون التقديم والقبول للفئات المذكورة في الفقرة (١) أعلاه بنسبة (١٠%) من خطة القبول لكل

فئة، ويكون التنافس على المقاعد لكل فئة على حدة.

يتنافس الطلبة للقبول في:

أ- كليات المجموعة الطبية (الطب طب الاسنان الصيدلة بفارق معدل (٥) درجات او اقل من الحد  
الأدنى للقبول في هذه الكليات ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤)، على ألا يقل  
معدل الطالب عن (٩٠%) بدون إضافات.

ب باقي التخصصات بفارق معدل (٧) درجات او اقل من أدنى معدل يتم قبوله في الكلية او المعهد  
ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) .





٤- اعتماد قبول الطلبة من ذوي الشهداء في الجامعات التقنية بنسبة (٢%) من خريجي الإعداديات للفروع الاحيائي التطبيقي الادبي الفنون ونسبة (٨) لخريجي الاعداديات المهنية.

هـ. يحق للطلبة من ذوي الشهداء التقديم على قنوات القبول المباشر وعلى وفق الضوابط المدرجة لكل تخصص شرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراساتين المسانئية أو الأهلية مع مراعاة ما جاء في الفقرة (٣/ب) اعلاه.

٦- يكون توزيع الطلبة المقبولين ضمن قناة ذوي الشهداء على الاقسام في الكليات المقبولين فيها مركزياً حسب المعدل وفق ما جاء في الفقرة ٣ أعلاه والرغبة ويتم التنافس فيما بينهم للقبول في الاقسام على حسب خطة الكلية والنسبة المحددة في الفقرة (٢) اعلاه. . يتم التقديم عن طريق البوابة الكترونية الخاصة بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومن خلال الاستمارة الالكترونية الخاصة بهذه القناة،

٧- ويتم اعتماد التقديم الالكتروني للطلاب بعد تصديق مؤسسة الشهداء بأن الطالب من المشمولين بأحكام القانون اعلاه.

٨- يلتزم الطالب عند اكمال التقديم الكترونياً بمراجعة مؤسسة الشهداء لإكمال إجراءات المصادقة على التقديم وخلافه يتم قبوله وفق القناة العامة القبول المركزي .

٩- لا يتم مباشرة الطالب المقبول في الدراسة ضمن قنوات ذوي الشهداء الا بعد جلبه كتاب تأييد من قبل مديريات مؤسسة الشهداء / شعب الرعاية العلمية، وتعتمد كتيبيد نهائي للقبول وتحفظ في ملفه الطالب.

#### أ-٤ - قبول خريجي الدراسات الاعدادية / فرع الفنون

١- يتم قبول الطلبة من خريجي فرع الفنون اسوة بالفرع العلمي بشطريه (الاحيائي والتطبيقي) والفرع الادبي.

٢- يحق للطلبة من خريجي فرع (الفنون) التقديم للقبول المركزي والمباشر على الكليات المبينة في ادناه

أ- كلية الفنون التطبيقية / الجامعة التقنية الوسطى في اقسام التصميم الداخلي، تقنيات

الاعلان التصميم الصناعي) (قبول مركزي).  
ب كليات الفنون الجميلة قبول مركزي ومباشر ضمن فئة الموهوبين



ج كلية الآداب في الاقسام علم النفس الفلسفة الآثار المجتمع المدني الاعلام) (قبول

مركزي )

د. كلية الآثار في الاقسام الآثار، الاثار العراقية القديمة، الآثار الاسلامية، الآثار والحضارة

الاسلامية الآثار والحضارة القديمة) (قبول مركزي).

هـ. كليات التربية الاساسية في قسم التربية الفنية) قبول مركزي ومباشر ضمن فئة

الموهوبين .

و- كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة (قبول مباشر

ز - اقسام الارشاد التربوي في الكليات قبول مركزي

ح- اقسام المعاهد التقنية المناظرة لهذا الفرع في الجامعات التقنية (قبول مركزي .

ط - كليات اللغات عدا قسم اللغة الانكليزية قبول مركزي

ي- كليات الاعلام ماعدا قسم الصحافة والاعلام الرقمي) (قبول مركزي).



## م مشروع المدونة السلوكية والأخلاقية للطلبة الجامعيين

تحية طيبة ..... وبعد تعلمون أعزاءنا أنه وبسبب التنوع الطبقي والاجتماعي والعرفي والديني والاقتصادي والثقافي لكل طالب منكم، فإن الجامعة لا تترك هذا التنوع يعيش في حرمها كل حسب خصوصيته بل تعمل على تطبيعه وصياغته وقوليته صياغة علمية وثقافية وسلوكية بالشكل الذي يتناسب ويدعم أهداف الجامعة في التربية والتعليم .

بناء على ذلك فمن البديهي أن يكون لكل جامعة ضوابط علمية وسلوكية تستعملها في توجيه طلبتها عبر حياتهم الجامعية داخل الحرم الجامعي يلتزم بها الجميع باحترام، وذلك من أجل إيجاد حياة جامعية وأكاديمية وعلمية واجتماعية منظمة وراقية تتمتع بالانسيابية والتفاعل الصحيح وتساعد في تحقيق أهداف الجامعة وفلسفتها.

فضلا عن ذلك تتطور هذه الضوابط لتصبح معايير يستعملها الطالب نفسه لقياس مدى قربه أو تماثله أو بعده عن المجتمع الجامعي وثقافته وسلوكه، بل يمكن أن تكون هذه المعايير دلالات مهمة في سلوك الطالب وموجهة له طيلة مدة تواجده في الحرم الجامعي وهي فضلا عن كل ذلك معياراً مهماً يجعله التدريسيون نصب أعينهم عندما يقيمون ويقومون أحداً من الطلبة استناداً إلى ذلك كله، فإنه يتوقع من الطلبة الالتزام الدقيق والجاد بعدد من الضوابط والمحددات السلوكية التي تعكس في الوقت نفسه مستوى وعيهم وثوابت تربيتهم ورفي أخلاقهم ونزاهتها، وهي بشكل مختصر



## أولاً: الميثاق السلوكي والاخلاقي للطلاب داخل الحرم الجامعي :

- ١-الالتزام والتقييد بجميع الانظمة والتعليمات والإجراءات الرسمية التي تصدرها الجامعة والكلية والقسم العلمي الذي يتواجدون فيه.
- ٢- التصرف بشكل تام وفق المعايير والضوابط الأخلاقية والسلوكية والدينية والاجتماعية المحافظة الصحيحة داخل الحرم الجامعي
- ٣- الالتزام بارتداء المظهر الرسمي الذي حددته الجامعة وبما يعكس روح الانتماء والهوية المميزة للطلاب الجامعي مع ضرورة تعليق باج الهوية عند الدخول إلى الحرم الجامعي
- ٤- التصرف دائما بحكمة وهدوء داخل الحرم الجامعي بدون إظهار أصوات عالية والابتعاد عن الكلمات غير اللائقة أو البديلة التي تخدش هيبة الطالب الجامعي
- ٥- لا يسمح باستخدام الكاميرات بدون موافقة مسبقة داخل الحرم الجامعي، كما يجب غلق جهاز الهاتف المحمول خلال ساعات المحاضرة.
- ٦-يمنع ممارسة أي نشاطات سياسية داخل الحرم الجامعي وبأي صورة كانت كما يمنع من اثارة السلوكيات أو التوترات أو النعرات العشائرية أو الطائفية أو المذهبية أو الدينية أو غيرها ...
- ٧-المساهمة والمشاركة دائما وبفاعلية في النشاطات اللاصفية التي يقيمها القسم العلمي والكلية والجامعة مثل الفعاليات الرياضية والفنية والأدبية والعلمية بما يساهم في ممارسة الهوايات الشخصية بشكل سليم .
- ٨-تعد ظاهرة التدخين ظاهرة غير حضارية وغير صحية فتجنب ممارستها داخل الحرم الجامعي .
- ٩-الحفاظ على مباني الجامعة وممتلكاتها من الأجهزة والمختبرات العلمية وعدم العبث بها أو تعطيلها عن العمل.
- ١٠-عدم الإساءة الى سمعة الجامعة بأي تصرف غير لائق يصدر منه داخل او خارج الحرم الجامعي أو على مواقع التواصل الاجتماعي وللجامعة الحق في اتخاذ الاجراء المناسب في حقه عند وقوع أية مخالفة بهذا الخصوص



- ١١- الالتزام بحمل البطاقة الهوية الجامعية اثناء وجوده داخل الجامعة وتقديمها للموظفين أو اعضاء هيئة التدريس عند طلبها أو عند التقديم إلى أية معاملة للطالب داخل الجامعة.
- ١٢- التزام الطالب بعيدا (المواطنة) كونها علامة ومنظومة حقوق متكافئة تشكل قاسم مشترك للجميع، وهي وحدها القادرة على خلق روح وطنية مدنية جامعة وظاهرة العوامل الأصالة والحداثة وترسيخ مفهوم التعايش السلمي.
- ١٣- ان يطلع الطالب على مضامين قانون الضباط الطلبة لكي يدرك دلالاته ومضامينه وبعدها وثيقة تنظم حياته في الوسط الجامعي مع مؤسسات الجامعة وملاكاتها.

### ثانياً : الميثاق السلوكي والأخلاقي للطالب داخل أروقة الكلية :-

- ١- الاحترام العالي والكبير لكافة التدريسيين والموظفين في الكلية لانهم يؤدون رسالة التربية والتعليم وهي رسالة مقدسة وسامية للأجيال قبلك ومن بعدك .
- ٢- عند حدوث اية مشكلة أو طارئ على الطالب التوجه مباشرة إلى رئاسة القسم قاصدا مشرف المرحلة أو مقرر القسم أو رئيس القسم ..
- ٣- في حالة حاجة الطالب لكلام أحد التدريسيين فلا يحاول كلامه في الممرات أو أروقة الكلية مالم يأذن له بذلك، ولكن الانتظار حتى دخول التدريسي غرفته أو مكتبه ثم استئذانه بالكلام .
- ٤- عند دخول الطالب الى اية القاعة أو غرفة أو مكتب لأي من تدريبي الكلية أو موظفيها يجب طرق الباب أولا وعدم الدخول إلا بعد أخذ الأذن منه .
- ٥- عند محادثة الطالب للتدريسي خارج قاعة الدرس يقدم اسمه ومرحلته وقسمه
- ٦- قد لا يتمكن او يرغب أحد من التدريسيين أو موظفي الكلية بالكلام مع الطالب في الوقت الذي يريده وليحاول ان يأخذ موعداً لاحقاً منه لأجل ذلك
- ٧- افساح المجال دائما لتدريبي الكلية بالمرور والانتباه كي لا يتم إعاقة مرورهم أو سد الطريق عليهم في ممرات ومداخل الكلية وقاعاتها



- ٨- على الطالب أن لا يحاول القامة علاقة شخصية مع أي من التدريسيين او التأثير عليه بشكل شخصي لأن ذلك يضر بمصلحة العملية التعليمية كما أن ذلك ممنوع رسمياً .
- ٩- عدم الدخول أو مراجعة الأقسام الإدارية والعلمية مثل العمادة أو رئاسات الأقسام أو مكاتب الموظفين الا يعمل رسمي.
- ١٠- تجنب الجلوس بمكاتب الأقسام العلمية والإدارية الا باذن شخصي من قبل المسؤول
- ١١- الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والأمانة العلمية المهنية عند اعداد الأبحاث التي يتم المشاركة فيها وفي جميع الانشطة العلمية

### ثالثاً ، الميثاق السلوكي والاخلاقي للمطالب داخل القاعة المحاضرات :-

- ١- العرف الجامعي يقول ان التدريسي اخر من يدخل القاعة وأول من يخرج منها لذلك لا يسمح للطالب بالدخول بعد دخوله القاعة الدراسية احتراماً وادياً والتزاماً حتى ولو كان الطالب ينتظره بالقرب من باب القاعة أو يأذن له الدخول .
- ٢- يسمح في المحاضرة الأولى بالتحاق الطلاب حتى الخمس دقائق الأولى من دخول وقت المحاضرة الرسمي المحدد في الجدول أو بحسب ما يسمح به التدريسي .
- ٣-الجلوس باحترام في المكان المخصص داخل القاعة وعدم التكلم مع أي. احد الا باذن مباشر من التدريسي المحاضر ومعه حصراً، إذا أراد الطالب الكلام لأي سبب كان يرفع يده فقط .
- ٤-على الطلبة وممثليهم المحافظة التامة على نظافة وسلامة القاعة ومحتوياتها بشكل دائم فذلك دليل على وعيهم وحرصهم وتربيتهم السليمة.
- ٥- من صلاحية الأستاذ المحاضر اخراج الطالب من القاعة متى ما جاء بتصرف اعتقد انه يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في سير واقع النشاط التعليمي والتربوي الصحيح داخل القاعة .



٦- الالتزام بالواجبات والمهام العلمية التي يطالب بها التدريسي لان ذلك يصب في التقييم العلمي للطلاب ويعكس التزامه الأدبي .

٧- من صلاحية التدريسي التوصية بفصل الطالب العام دراسي بسبب الغياب في حالة تجاوز نسبة ١٠ من الساعات المقررة للمادة في الفصل الدراسي، أي حوالي ٥ ساعات للمادة ذات واقع ٣ ساعات تدريس أسبوعياً و ٣ ساعات للمادة ذات واقع ٢ ساعة تدريس أسبوعياً .

٨- الابتعاد بشكل نهائي عن الغش أو محاولة الغش في أي من الامتحانات اليومية أو الأسبوعية أو الشهرية أو الفصلية أو النهائية، لأن الغش أو محاولة الغش في أي من تلك الامتحانات يعرض الطالب للفصل من الدراسة للعام الدراسي كله، ويضع علامة سواداء في مستقبله العلمي .

٩- إبداء الرأي الموضوعي بعضو هيئة التدريس حسب النماذج المعدة لذلك مع مراعاة الأمانة عند تأثير الإجابة على هذه النماذج.

١٠- عند استضافتك لزميل أو صديق من خارج الكلية يجب اعلام استعلامات الكلية والاستئذان من الاستاذ المحاضر في حالة دخوله معك القاعة المحاضرة .



## تعليمات الزي الموحد لطلبة جامعة الأنبار

بناء على توجيهات رئاسة الجامعة وحفاظاً على المظهر الجامعي اللائق بجامعة الأنبار وطلبتها الأعضاء، وتأكيداً على خصوصية الحرم الجامعي، وانسجاماً مع العرف الجامعي والمجتمعي قرر مجلس الجامعة ما يأتي:

أولاً: إلزام طلبة الجامعة بالزي الجامعي اللائق على النحو الآتي:

ا. تكون ألوان الزي (للقميص، الجبة، والسترة) كالاتي: الأبيض، والأزرق، والأسود، والرصاصي، والبيجي، والجوزي.

ب. تكون ألوان الزي (للتنورة، البنطال) كالاتي: الأزرق، والأسود، والرصاصي، والبيجي، والجوزي.

ت. تكون ألوان غطاء الرأس (الشال) للبنات: الأبيض، والأسود، والرصاصي، والبيجي، والجوزي.

ث. زي البنات يتضمن التنورة والقميص، أو الجبة، ولا يسمح بلبس الفساتين.

ج. مراعاة الحشمة والذوق العام والأعراف المجتمعية والعرف الجامعي في الزي، ومنع لبس الإكسسوارات لكلا الجنسين، ومنع وضع المكياج الصارخ.

ح. لا يسمح بوجود كتابات أو نقشات على زي الطلبة لكلا الجنسين.





## تعليمات انضباط الطلبة:

من واجب الطلبة الالتزام بالتعليمات المتعلقة بانضباطهم في الكلية، ومنها:

- تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم

(١٦٠) لسنة ٢٠٠٧

المادة-١ - يلتزم الطالب بما يأتي :

أولاً- التقيد بالقوانين والأنظمة ,والأنظمة الداخلية , والتعليمات , والأوامر التي تصدرها وزارة التعليم العالي , والبحث العلمي ومؤسساتها , (الجامعة ، الهيئة ، الكلية ، المعهد) .

ثانياً- عدم المساس بالمعتقدات الدينية , أو الوحدة الوطنية , أو المشاعر القومية بسوء أو تعدد إثارة الفتن الطائفية , أو العرقية , أو الدينية فعلاً أو قولاً .

ثالثاً- عدم الإساءة إلى سمعة الوزارة أو مؤسساتها بالقول أو الفعل داخلها أو خارجها

رابعاً- تجنب كل ما يتنافى مع السلوك الجامعي من انضباط عال واحترام للإدارة وهيئة التدريس والموظفين وعلاقات الزمالة والتعاون بين الطلبة .

خامساً- السلوك المنضبط القويم الذي سيؤثر إيجاباً عليه عند التعيين والترشيح للبعثات والزمالات الدراسية .

سادساً- الامتناع عن أي عمل من شأنه الإخلال بالنظام والطمأنينة والسكينة داخل الحرم الجامعي (الكلية أو المعهد) أو المشاركة فيه والتحريرض عليه أو التستر على القائمين به .

سابعاً- المحافظة على المستلزمات الدراسية وممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد .

ثامناً- عدم الإخلال بحسن سير الدراسة في الكلية أو المعهد .

تاسعاً- التقيد بالزي الموحد المقرر للطلبة على ان تراعى خصوصية كل جامعة أو هيئة على حدة .



عاشراً- تجنب الدعوة إلى قيام تنظيمات من شأنها تعميق التفرقة أو ممارسة أي صنف من صنوف الاضطهاد السياسي أو الديني أو الاجتماعي .

حادي عشر- تجنب الدعاية لأي حزب أو تنظيم سياسي أو مجموعة عرقية أو قومية أو طائفية سواء كان ذلك في تعليق الصور واللافتات والملصقات أو إقامة الندوات .

ثاني عشر- عدم دعوة شخصيات حزبية لإلقاء محاضرات أو إقامة ندوات حزبية أو دينية دعائية داخل الحرم الجامعي حفاظاً على الوحدة الوطنية .

**المادة-٢-** يعاقب الطالب بالتنبيه إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية :

أولاً- عدم التقيد بالزي الموحد المقرر في الجامعة أو الهيئة .

ثانياً- الإساءة إلى علاقات الزمالة بين الطلبة أو تجاوزه بالقول على احد الطلبة

**المادة-٣-** يعاقب الطالب بالإنذار إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية :

أولاً- فعلاً يستوجب المعاقبة بالتنبيه مع سبق معاقبته بعقوبة التنبيه .

ثانياً- إخلاله بالنظام والطمأنينة والسكينة في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد

**المادة-٤-** يعاقب الطالب بالفصل لمدة (٣٠) ثلاثين يوماً إذا ارتكب إحدى المخالفات

الآتية :

أولاً- فعلاً يستوجب المعاقبة بالإنذار مع سبق معاقبته بعقوبة الإنذار .

ثانياً- تجاوزه بالقول على احد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية .

ثالثاً- قيامه بالتشهير بأحد أعضاء الهيئة التدريسية بما يسئ إليه داخل الكلية أو المعهد أو خارجهما .

رابعاً- قيامه بوضع الملصقات - داخل الحرم الجامعي- التي تخل بالنظام العام والآداب .

**المادة-٥-** يعاقب الطالب بالفصل المؤقت من الجامعة لمدة لا تزيد على سنة دراسية

واحدة إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية :



- أولاً- إذا تكرر ارتكابه احد الأفعال المنصوص عليها في المادة (٤) من هذه التعليمات .
- ثانياً- مارس أو حرض على التكتلات الطائفية أو العرقية أو التجمعات السياسية أو الحزبية داخل الحرم الجامعي.
- ثالثاً- اعتدائه بالفعل على احد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية .
- رابعاً- استعماله العنف ضد زملائه من الطلبة .
- خامساً- التهديد بالقيام بإعمال عنف مسلحة .
- سادساً- حمله السلاح بأنواعه بإجازة أو بدون إجازة داخل الحرم الجامعي .
- سابعاً- إحداثه عمداً أو بإهماله الجسيم إضراراً في ممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد .
- ثامناً- إساءته إلى الوحدة الوطنية أو المعتقدات الدينية .
- تاسعاً- تجاوزه بالقول على احد أعضاء الهيئة التدريسية في داخل الكلية أو المعهد أو خارجهما .
- عاشراً- الإساءة إلى سمعة الجامعة أو الهيئة بالقول أو الفعل .
- حادي عشر- إخلاله المتعمد بحسن سير الدراسة .
- ثاني عشر- ثبوت ارتكابه النصب والاحتيال على زملاءه الطلبة ومنتسبي الكلية أو المعهد .
- المادة-٦-** يعاقب الطالب بالفصل النهائي من الكلية أو المعهد وبقرار من الجامعة أو الهيئة ويرقن قيده إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية :
- أولاً- تكراره إحدى المخالفات المنصوص عليها في المادة (٥) من هذه التعليمات .
- ثانياً- اعتدائه بالفعل على احد أعضاء الهيئة التدريسية أو المحاضرين في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد .



ثالثاً- إتيانه فعل مشين ومناف للأخلاق والآداب العامة .

رابعاً- تقديمه أية مستندات أو كتب أو وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة أو كونه من المحرضين على التزوير .

خامساً- ثبوت ارتكابه عملاً يخل بالأمن والطمأنينة داخل الحرم الجامعي أو اشتراكه فيه أو المساعدة عليه .

سادساً- عند الحكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف تزيد مدة محكوميته فيها لأكثر من سنة .

المادة-٧- أولاً- لا يمنع فرض العقوبات المنصوص عليها في المواد (٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) من هذه التعليمات على الطالب المخالف ، من فرض العقوبات الأخرى إذا وقعت المخالفة تحت طائلة القوانين العقابية .

ثانياً- إذا حركت دعوى جزائية ضد الطالب عن فعل نسب إليه خارج الجامعة أو المعهد فيكون النظر فيه انضباطياً مستأخراً إلى حين البت في الدعوى الجزائية .

المادة-٨- يشكل عميد الكلية أو المعهد لجنة انضباط الطلبة برئاسة معاون العميد وعضوية اثنين من أعضاء الهيئة التدريسية على إن يكون احد أعضاء اللجنة قانونياً ، وممثل عن اتحاد الطلبة (المنتخب) ويكلف احد الموظفين الإداريين بأعمال مقرريه اللجنة .

المادة-٩- لا يجوز فرض أية عقوبة انضباطية ما لم توصي بها لجنة انضباط الطلبة .

المادة-١٠- تفرض العقوبات الانضباطية المنصوص عليها في هذه التعليمات بقرار من مجلس الكلية أو المعهد ، وللمجلس تخويل صلاحياته إلى عميد الكلية أو المعهد .

المادة-١١- أولاً- تكون عقوبة التنبيه والإنذار قطعية .

ثانياً- للطالب المفصول من الكلية أو المعهد لمدة لا تزيد على (٣٠) ثلاثين يوماً الاعتراض على قرار الفصل لدى مجلس الكلية أو المعهد ويكون قراره قطعياً .



ثالثاً- للطالب المفصول من الكلية أو المعهد لمدة تزيد على (٣٠) ثلاثين يوماً الاعتراض على قرار الفصل لدى رئيس الجامعة ويكون قراره قطعياً .

رابعاً- للطالب المفصول من الكلية أو المعهد فصلاً نهائياً الاعتراض على قرار الفصل لدى مجلس الجامعة ويكون قراره قطعياً .

المادة-١٢- للطالب الاعتراض على قرارات الفصل المنصوص عليها في البنود (ثانياً) و(ثالثاً) و(رابعاً) من المادة (١١) من هذه التعليمات خلال (٧) سبعة أيام من تاريخ تبليغه بالقرار الصادر بحقه ، فان تعذر تبليغه فله حق الاعتراض خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر قرار الفصل في لوحة الإعلانات

المادة-١٣- يعلق قرار العقوبة في لوحة الإعلانات في الكلية أو المعهد مدة لا تقل عن (١٥) خمسة عشر يوماً ، ويبلغ بها ولي أمر الطالب تحريراً .

المادة-١٤- تلغى تعليمات انضباط طلبة التعليم العالي رقم (١٩) لسنة ١٩٨٩ .

المادة-١٥- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .



## ■ التعليمات الإمتحانية

- ١- على الطالب حمل هويته في داخل القاعة الإمتحانية، وإبرازها حين الطلب.
- ٢- لا يسمح بإدخال اي كتاب، أو ورقة في داخل قاعة الامتحان .
- ٣- على الطالب كتابة اسمه الثلاثي كما هو مثبت في القوائم الرسمية، وصفته، وقسمه، والمادة المُمتَحَن فيها باللغة العربية، وباستعمال قلم الجاف .
- ٤- يُمنع الكلام في داخل القاعة .
- ٥- لا يجوز تمزيق أية ورقة من دفتر الامتحان.
- ٦- الاستفسارات كافة توجه إلى مسؤول القاعة الإمتحانية فقط.
- ٧- لا يسمح لأي طالب بترك القاعة الإمتحانية خلال نصف الساعة الأولى من الامتحان ولا يُسمح لأي طالب بالدخول في قاعة الامتحان بعد توزيع الأسئلة .
- ٨- يبقى الطالب في محله عند إعلان المراقب الأقدم انتهاء وقت الامتحان حتى تسلم الدفاتر الإمتحانية .
- ٩- لا يجوز لأي طالب الانتقال من محله من دون إذن المراقب الأقدم .
- ١٠- على الطلاب إحضار جميع لوازمهم وتمنع الاستعارة في داخل القاعة الإمتحانية .
- ١١- لا يسمح للطلاب بأداء الامتحان في حالة مخالفته الزي الموحد .
- ١٢- إذا ثبت غش الطالب، أو محاولته ذلك في الامتحان الفصلي، أو النهائي فيعد راسبا في جميع المواد لتلك السنة، وإذا تكرر ذلك يفصل من الجامعة ويرقن قيده من سجلاتها .
- ١٣- يمنع منعاً باتاً اصطحاب الطالب ( الهاتف النقال ) إلى القاعة الإمتحانية .
- ١٤- لا يعد الجهل بالنقاط المذكورة في أعلاه عذراً للمخالفين .



## - الأهداف العامة للإرشاد النفسي والتوجيه التربوي

- الاستماع إلى الطالب وإنشاء علاقة ثقة معه.
- تقديم دعم وإرشادات خاصة بالطالب.
- تثمين الإنجازات المحصلة وتشجيع الطالب لتحسينها لضمان نجاحه في الدراسة.
- تشجيع الطالب.
- التقليل من الشعور بالعزلة لدى بعض الطلبة (مصدر للانسداد و الإحباط والتخلي عن الدراسة).
- زرع رؤية متفائلة للمستقبل.
- توجيه و إرشاد الطالب عند القيام بإجراءات لدى مختلف المصالح الجامعية.
- حل المشاكل التربوية والنفسية والاجتماعية التي قد يواجهها الطالب في مدة دراسته الجامعية وإيجاد الحلول المناسبة لها وتكون إدارة هذه اللجنة من قبل وحدة الإرشاد التربوي.
- تزويد الطلبة بموقع الكتروني خاص باستقبال شكاوى ومشاكل الطلبة في المجالات كافة والعمل على إيجاد الحلول من خلال التنسيق بين وحدات الكلية بمختلف أقسامها.

## - وحدة الأنشطة الرياضية :

- تعمل علي بث الروح الرياضية بين الطلبة وتشجيع المواهب الرياضية وتكوين الفرق الرياضية وإقامة المباريات والمهرجانات الرياضية.
- المشاركة في تنفيذ الأنشطة التي تقرها الاقسام والوحدات المسؤولة عنها

## - خدمة صندوق التكافل الاجتماعي

تهدف صناديق التكافل الاجتماعي لطلاب الجامعات إلى:

١. تحقيق الضمان الاجتماعي للطلاب بصوره المختلفه من تأمين أو رعاية

اجتماعية.



٢. المساهمة في تنفيذ الخدمات للطلاب (مصرفات دراسية بأنواعها كافة أو علاج... إلخ).

٣. العمل علي حل المشكلات التي تواجه الطلبة وتحول بينهم وبين الإستمرار في دراستهم بسبب عجز مدخولهم المالي.

#### خدمات الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة

تقديم المعونة للطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة والذين إعاقتهم تمنعهم من الحركة أو تدوين المحاضرات بواسطة آخرين وذلك بناءً على تقرير من اللجنة الإرشادية في الكلية بالتنسيق مع عمادة الكلية والأقسام العلمية.

#### مناهج الإرشاد النفسي والتوجيه التربوي

#### خصائص المرشد التربوي:

- القدرات.
- التماس العذر للطلبة.
- التحلي بروح المرح.
- الثبات الانفعالي.
- التحلي بالصبر.
- الموضوعية في العلاقات الإنسانية.
- الاخلاص في العمل.
- العدل في التعامل مع الطلبة.
- الأناقة والمظهر الحسن.
- الهدوء .
- حب الاختلاط بالآخرين.
- الاعتراف بمبدأ الفروق الفردية.
- مهام المرشد التربوي:





١ - التخطيط التربوي والمهني.

٢ - تقديم المشورة لأعضاء الهيئة التدريسية والإدارية فيما يتعلق بحاجات الطلبة .

٣ - القيام بالإرشاد الفردي والإرشاد الجمعي ليسانع الطلبة على فهم وتقبل انفسهم كأفراد في المجتمع وليتمكنوا من تكيف انفسهم مع الموارد المتاحة لهم.

٤ - تحويل الحالات التي لا يمكن التعامل معها الى الجهات المختصة.

٥ - القيام بالاختبارات النفسية والدراسات.

### أنواع الإرشاد النفسي:

أولاً . الإرشاد النفسي الفردي:

يعرف الإرشاد النفسي من الناحية التطبيقية بأنه علاقة مهنية بين المرشد النفسي والطلال الجامعي حيث يقوم المرشد النفسي بمساعدة الطالب على معالجة بعض الصعوبات أو المشكلات النفسية وأبعادها الشخصية والاجتماعية والأسرية والأكاديمية والثقافية.

أهداف الإرشاد النفسي الفردي:

- ١ . يركز الإرشاد النفسي الفردي على الأفراد الذين يتمتعون بدرجة جيدة من الصحة النفسية وعلى النواحي الإيجابية من شخصية الفرد ويعمل على تنميتها واستثمارها.
- ٢ . يركز الإرشاد النفسي الفردي أيضا على تفاعل الفرد مع البيئة وعلى تنمية الجوانب التعليمية والدراسية للفرد.
- ٣ . يهدف الإرشاد النفسي إلى علاج المشكلات اللاتي يعاني منها الفرد أو الوقاية من المشكلات بالإضافة إلى تنمية الإمكانيات الذاتية للفرد.



٤. يلتزم المرشدون النفسيون بأخلاقيات المهنة والتي من أهمها الاحتفاظ بسرية المعلومات التي يفصح عنها الطالب.

٥. يتطلب تقديم الإرشاد كفاءة علمية وخبرة واسعة في التعامل مع صعوبات ومشكلات الطلبة.

#### فوائد الإرشاد الفردي:

- يتيح الإرشاد والعلاج النفسي الفردي للطالب فرصة للتحدث مع المرشد النفسي حول بعض المشكلات الشخصية التي يصعب عليه مواجهتها بمفرده.
- يساعد الطالب على مناقشة الصعوبات أو المشكلات التي تواجهه في ضوء علاقة مهنية تحكمها أخلاقيات وأسس علمية ومهنية.
- مساعدة الطالب في فهم ومعالجة مشكلاته الشخصية والاجتماعية والمهنية.
- يقوم المرشد النفسي بمساعدة الطالب على تحديد أهداف معينة للعمل على تحقيقها من خلال عملية الإرشاد.
- يساعد المرشد النفسي الطالب على استكشاف الخيارات المتاحة أمامه واختيار الأنسب منها بما يتفق وإمكانات البيئة المحيطة به.

#### ٢. الإرشاد الجمعي:

هو أحد أشكال الإرشاد النفسي التي تقدم لمجموعة من الأشخاص الذين تكون لديهم اهتمامات وصعوبات متشابهة يقوم المرشد النفسي فيها بدور القائد الذي يعمل على تسهيل التفاعل بين أعضاء المجموعة لتحقيق أهدافها. ويعد هذا النوع من الإرشاد من أكثر الأساليب الإرشادية فعالية في معالجة بعض المشكلات مثل الخجل والقلق الاجتماعي وقلق الامتحان وغيرها من المشكلات.



# تَعْرِيفٌ بِحَمْدِ اللَّهِ

